

بسم الله الرحمن الرحيم

الثلاثاء 10 ماي 2011

مصوحة طرق تدبير برامج التعاون و الشراكة

الأستاذ المؤطر: عبد العزيز سبعود

تقرير الورشة الأولى

مسير الورشة : الأستاذة الهام اليوسي.

المقرران : الأستاذ عبد الكريم بياض والأستاذ الحسن خرميم.

استغلت الورشة الأولى على موضوع : إعداد مشروع شراكة انطلاقا من مجالاتها

1- مفهوم الشراكة :

الشراكة التربوية عبارة عن تعاون مشترك بين أطراف تربوية وأطراف أخرى سواء كانوا من داخل المؤسسة أو من جهات أجنبية تجمعهم مشاريع تربوية مشتركة الغرض منها تحقيق منافع و مصالح مادية و خلق تعابش سلمي بين المترافقين و تحقيق التواصل اللغوي و الثقافي و الحضاري بين هذه الأطراف.

2- أنواع الشركاء :

الشريك هو كل طرف ذي شخصية مادية أو معنوية ، متسبغ بقيم المنفعة العامة ، و يمكن تحديد أنواع الشركاء في :

- مصالح الدولة
- المؤسسات العمومية
- الجماعات المحلية
- مؤسسات القطاع الخاص
- المنظمات غير الحكومية
- الهيئات المؤسساتية (مجالس تدبير المؤسسات ...)
- المانحون الأجانب
- الأشخاص الذاتيون

3- مجالات الشراكة :

- التعليم الأولي
- التعليم الابتدائي
- تدرس الفتاة
- توسيع شبكة المدارس في العالم القروي
- تأهيل المؤسسات
- التكوين المستمر

- الهدر المدرسي

- محاربة الأمية

- الدعم الاجتماعي

- محاربة العنف

....

تحديد مجال الشراكة:

تم اختيار شراكة في مجال تأهيل المؤسسة (تجهيز قاعتين لمادة التكنولوجيا) بين الطرف الأول المؤسسة التعليمية و الطرف الثاني جمعية أساندة مادة التكنولوجيا.
الدبياجة

خطوات مجال الشراكة:

| الدبياجة | خطوات مجال الشراكة: | الالتزامات الطرفين |
|---|---|---|
| بناء على المرجعيات التالية: -الميثاق الوطني للتربية والتكوين. | تم الاتفاق على: الفصل الاول: -إنشاء لجنة مشتركة دائمة للتنسيق والمتابعة والتقييم وصياغة تقارير حول اطوار التنفيذ والنتائج واقتراح الحلول. | الفصل الرابع: يتلزم الطرف الاول ب: - توفير قاعتين مؤهلتين بالتجهيزات التربوية: 05 طاولات 1 م X 1,5 م ومحضرتين بسياج حديدي. - توفير الماء والكهرباء بالقاعتين لكل طاولة - القيام بحملة تحسيسية للطلاب قصد المحافظة على القاعتين وتجهيزاتها - تمكين الطرف الثاني من استغلال القاعتين للاغراض التربوية بمعدل 5 تماريب وفق جدول متفق عليها الفصل الخامس: يتلزم الطرف الثاني ب: - تجهيز القاعتين بمعدات تكنولوجية 20 جهاز قياس كهرباء 20 آلة تلحيم 02 سبورة تفاعلية وجميع التجهيزات الضرورية للعمل في المادة -استفادة طلاب المؤسسة التعليمية من تجهيزات القاعتين. |
| الدوري الوزير الاول رقم 2003 / 7 في شأن الشراكة بين الدولة والجمعيات. وإيمانا من الطرفين المبرميين لهذه الشراكة بجدوى هذه الاتفاقية وانعكاساتها الايجابية على الطرفين. | الفصل الثاني: تمتد صلاحية الاتفاقية 03 سنوات قابلة التجديد. الفصل الثالث: يمكن تعديل او تغيير او توقيف صلاحية الاتفاقية في اجل لا يقل عن ثلاثة اشهر | الفصل السادس: في نهاية مدة الشراكة او عند حلها تحتفظ المؤسسة بجميع التجهيزات في القاعتين. - العقد قابل للتجديد بشرط تجديد التجهيزات. - تتكلف الجمعية (الطرف الثاني) بصيانة التجهيزات واصلاحتها تصبح الشراكة سارية المفعول بموافقة المصالح المختصة. |